

Distr.: General  
2 September 2015  
Arabic  
Original: Arabic  
Arabic, English, French and  
Spanish only

## المجلس الاقتصادي والاجتماعي



اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

الدورة السادسة والخمسون

٢١ أيلول/سبتمبر - ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥

البند ٦ (أ) من جدول الأعمال المؤقت

النظر في التقارير: التقارير المقدمة من الدول الأطراف

بموجب المادتين ١٦ و ١٧ من العهد

### قائمة القضايا المتصلة بالتقرير الدوري الثاني للسودان

إضافة

ردود السودان على قائمة القضايا\*

[تاريخ الاستلام: ٢٥ آب/أغسطس ٢٠١٥]

\* تصدر هذه الوثيقة من دون تحرير رسمي.



الرجاء إعادة استعمال الورق

080915 170915 GE.15-14832 (A)



## أولاً - معلومات عامة

١ - اتخذت الدولة عدة تدابير لضمان حرية عمل منظمات المجتمع المدني متمثلة في وضع السياسات وتنظيم الإجراءات والعمل المشترك عبر الآليات وذلك بوضع القوانين واللوائح والاتفاقيات التي تنظم عمل المنظمات الوطنية وتشمل:

- قانون تنظيم العمل الطوعي والإنساني للعام ٢٠٠٦؛
- قانون تنظيمات الزراعة والرعاة لسنة ١٩٩٢؛
- قانون نقابات العمال لسنة ٢٠١٠؛
- لائحة تسجيل المنظمات والشبكات للعام ٢٠١٣؛
- موجّهات العمل الطوعي والإنساني، والتي تم إعدادها بالتشاور مع الشركاء في العمل الإنساني.

٢ - انعكس أثر هذه التدابير إيجاباً على عمل المنظمات الوطنية في ازدياد عدد المنظمات الوطنية المسجلة في البلاد والعاملة في مجال العمل الطوعي والإنساني وقيام شركات فاعلة بين المنظمات الأجنبية والوطنية وخاصة التي تعمل في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

٣ - كما ضمن القانون لنقابات العمال وتنظيمات الزراعة والفلاحين والرعاة الحرية الكاملة في التجمع وممارسة نشاطها النقابي والمجتمعي وذلك بالنص على أن يكون نشاط هذه الاتحادات والنقابات مشروعاً بالنسبة إلى كافة ما تتخذه من وسائل لتحقيق الأهداف التي أسست من أجلها بما في ذلك الإضراب عن العمل وفقاً لأحكام هذا القانون ونظامها الأساسي ولا يترتب عن هذا النشاط أي مسؤولية مدنية أو جنائية.

## ثانياً - المسائل المتعلقة بالأحكام العامة للعهد (المواد ١-٥)

### الفقرة ٢ من المادة ١ - الثروات والموارد الطبيعية

٤ - قامت الدولة بمجموعة من الإجراءات المسبقة قبل إنشاء السد للحصول على الموافقة الحرة من المواطنين الذين قد يتضررون من قيام السد.

٥ - وما يجدر ذكره في هذا السياق أن مفوضية الشؤون الاجتماعية بوحدة تنفيذ السدود قامت بعمل تنويرات ولقاءات مع مواطني المنطقة المتأثرة تمثلت في عشرات من اللقاءات التنويرية في مختلف المناطق المتأثرة وقد ابتدأت تلك اللقاءات منذ نيسان/أبريل ١٩٩٩.

٦ - كما شملت التهيئة إشراك المتأثرين في كل اللجان الفنية المختصة بتحديد فئات التعويض واختيار مواقع التوطين والمشاركة في تنفيذ المسوحات الاقتصادية والاجتماعية والإحصاءات النهائية للمنطقة المتأثرة، كما تمت تهيئة المتأثرين من خلال البرامج الإعلامية الموجهة (نشرات،

مواد مسجلة، لقاءات، حوارات، تصريحات) وذلك عبر وسائل الإعلام المختلفة وكذا أقيمت العديد من المؤتمرات والسمنارات وورش عمل وذلك أيضاً لتهيئة المواطنين بأهمية المشروع لتحقيق رضا وقبول عام بقيام السد.

٧- اتخذت الدولة إجراءات قانونية قبل إنشاء السد تمثلت في القرار رقم (١) لسنة ١٩٩٨ الصادر من السيد رئيس الجهاز القضائي للولاية الشمالية والخاص بإعلان المنطقة المتأثرة بقيام سد مروي منطقة تسوية، وأصدرت قانون إعادة التوطين وتعويض المتأثرين من قيام سد مروي لسنة ٢٠٠٢ وكذلك لائحة التعويض لسنة ٢٠٠٢.

٨- دأبت الدولة على استغلال الموارد الطبيعية لتحسين أوضاع المتضررين للتمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ففي سياق الحديث عن سد مروي تم إنشاء ثلاثة مجمعات سكنية تتكون من ١١ مدينة سكنية بمساكن ملائمة ومزودة بالخدمات الأساسية من شبكات كهرباء ومياه وطرق ومدارس ومستشفيات وأقسام شرطة وغيرها، بالإضافة إلى ٣ مدن إدارية.

٩- وتم إنشاء مشاريع زراعية بمناطق إعادة التوطين لتحقيق الاستقرار للمتأثرين وضمان استمرارهم في العمل والإنتاج الزراعي والحيواني. وقد قامت هذه المشاريع على أسس علمية وعمليات ميكنة حديثة ومتطورة. وبلغ عدد هذه المشاريع الزراعية ٤ مشاريع جملة مساحتها ٢٠١ ٠٠٠ فداناً (حوالي ٨٤٤ ٠٠٠ هكتاراً)، علماً بأن كل المساحة الزراعية التي كانت متاحة للمتأثرين قبل قيام السد لا تزيد على ١٢ ٨٤٢ فداناً (حوالي ٩٣٦ ٥٣ هكتاراً).

## الفقرة ١ من المادة ٢- توفير الحد الأقصى من الموارد

١٠- فرضت الدولة تدابير إضافية جديدة لمكافحة الفساد وذلك بإنشاء آلية قومية لمكافحة الفساد وذلك في منتصف هذا العام وهي مفوضية مكافحة الفساد والتي أفضت إلى ملاحظات قضائية وإدانات وفتح عدد من البلاغات في عدد من ولايات السودان. وقد اكتمل مشروع قانون مكافحة الفساد للعام ٢٠١٥ وهو الآن في طور الإصدار. وفي الفترة من العام ٢٠١١ إلى ٢٠١٤ تم تقديم ٣٠ قضية فساد للمحاكمة من بينها ٦ في مواجهة مسؤولين كبار صدرت أحكام في بعضها والبعض الآخر قيد النظر.

## الفقرة ٢ من المادة ٢- عدم التمييز

١١- انتهجت الدولة تدابير تمييز إيجابي فيما يتعلق بالمرأة، فالدستور بوصفه التشريع الأعلى في البلاد ميز المرأة بموجب المادة (٣٢)(١) حيث كفلت الدولة للرجال والنساء الحق المتساوي في التمتع بكافة الحقوق المدنية والسياسية والثقافية بما فيها الحق في الأجر المتساوي والمزايا الوظيفية الأخرى، كما نص في الفقرة (٢) ذات المادة بأن تعزز الدولة حقوق المرأة من خلال التمييز الإيجابي.

١٢- قامت وزارة الرعاية والضمان الاجتماعي برسم السياسات والاستراتيجيات الخاصة بالنصوص بالاجتماع كافة والمرأة وإنزالها على أرض الواقع وعلي وجه الخصوص وفي هذا الإطار قامت الوزارة بوضع السياسة القومية لتمكين المرأة في آذار/مارس ٢٠٠٧ وهي مكونة من سياسات ومحاور وهي محور الصحة والبيئة والتعليم ومحور التمكين الاقتصادي ومحور حقوق الإنسان والقانون ومحور المشاركة السياسية واتخاذ القرار ومحور السلام وفض النزاعات وبناء قدرات المرأة والأسرة المنتجة وتعزيز مسؤولياتها الفردية والجماعية في إنفاذ الخطط الاستراتيجية بالقدر الذي يؤهلها للمساهمة الفاعلة في التنمية الاجتماعية الشاملة والمشاركة السياسية في إطار عقد اجتماعي متقدم. نفذت وزارة الرعاية والضمان الاجتماعي مشروع تمكين المرأة الريفية بنسبة ٩٠ في المائة ومشروع السياسة القومية لتمكين المرأة بنسبة تنفيذ ١٠٠ في المائة ومشروع جائزة الأسرة المنتجة بنسبة ١٠٠ في المائة كما تم تمويل المرأة الريفية بصفة القرض الحسن بمبلغ (٦ ٠٠٠ ٠٠٠) جنيه موزعة على جميع الولايات كما تم تمويل المشروعات الإنتاجية للمرأة الريفية بعشرة ولايات بتكلفة ٨٠ مليون جنيه.

#### الدستور الانتقالي للعام ٢٠٠٥

١٣- وثيقة حقوق الإنسان الفقرة الثالثة من المادة (٢٧) التي تنص على أن كل الحقوق والحريات المضمنة في الاتفاقيات الدولية والعهد والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان والمصادق عليها من قبل جمهورية السودان جزء لا يتجزأ من هذه الوثيقة والفقرة (١) من المادة (٢٧) بأن تكون وثيقة الحقوق عهداً بين كافة أهل السودان وبينهم وبين حكوماتهم على كل مستوى والتزاماً من جانبهم بأن يحترموا حقوق الإنسان.

١٤- المادة (٤٨) من الدستور على عدم الانتقاص من الحقوق والحريات المنصوص عليها في وثيقة الحقوق وكفلت للمحكمة الدستورية حمايتها وتطبيقها وجعلت لمفوضية حقوق الإنسان مراقبتها مما يخول أي شخص له حق التقاضي والمطالبة إذا ادعى انتهاك أي حق من الحقوق الواردة في الوثيقة أمام المحكمة الوطنية.

#### التشريعات الوطنية

١٥- قانون المعاملات المدنية لسنة ١٩٨٣ والذي يعتبر الأصل والمرجع للقوانين الأخرى جاء بمعايير موضوعية بان الشخص والذي حددها (تبدأ شخصية الإنسان عند الحمل به بشرط تمام ولادته حياً وتنتهي بموته) وكفلت الفقرة (٨) طلب وقف أي اعتداء غير مشروع في حق من الحقوق الملازمة لشخصيته يكون للشخص حق التقاضي.

١٦- في القانون الجنائي لسنة ١٩٩١ وردت عبارة (مكلف) والتي تعني الشخص الطبيعي البالغ العاقل وجاءت عبارة (شخص) تشمل الشخص الطبيعي وكل شركة أو جمعية أو مجموعة من الأشخاص سواء كانت ذات شخصية اعتبارية أم لم تكن. ولا يوجد أي تشريع يميز في التمتع

بالحقوق الواردة في العهد على أي من الأسس الواردة في المادة ٢(٢) منه وليس ثمة فجوة تستدعي سدها.

### أثر الخطة الاستراتيجية الربع قرنية على التباين في التمتع بحقوق الإنسان

١٧- أدى تنفيذ الخطة الاستراتيجية الربع قرنية إلى خفض ملحوظ في التباينات في التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية كان من أبرزها:

- زيادة دخل للفرد بمعدل ٣,٤ دولار في اليوم ويتوقع أن يرتفع إلى ٦ دولارات؛
- زيادة الرواتب والأجور والمعاشات والمزايا التأمينية والوفاء بالالتزامات نحو صناديق الضمان الاجتماعي وتوسيع مظلة التأمين الصحي والدعم الموجه نحو الخدمات والفئات الطلابية؛
- ارتفع العدد التراكمي للمستفيدين من المصارف ومؤسسات التمويل الأصغر من ٦١٤ ٠٠٠ في العام ٢٠١٣ إلى ٤٢٤ ١٠٨ في العام ٢٠١٤ بمعدل ٨٠,٥ في المائة وخصص بنك السودان المركزي ١٠ مليون جنيه لتمويل مشاريع المرأة الريفية والتي تستهدف ٨ ٢٠٠ امرأة في إطار شراكة مع وزارة الرعاية والضمان الاجتماعية عبر مضاربة مفيدة مع مصرف الادخار والتنمية الاجتماعية في كل من ولايات (سنار، كسلا، شمال كردفان، الشمالية) نتيجة للاستمرار في توجيه التمويل لمشروعات التمويل الأصغر بالقطاعات الإنتاجية والتوسع في تمويل البرامج الموجهة للخريجين والمرأة الريفية والحرفيين والشباب وخريجي التدريب المهني والفني؛
- التوسع في شبكات مرافق المياه ومصادر المياه والصرف الصحي مما أدى إلى خفض وفيات الأطفال دون الخامسة وما زالت التدابير مستمرة لاستكمال بناء مجتمع الكفاية والمعرفة من خلال توفير الكسب وتوسيع مظلة الضمان الاجتماعي وصولاً لتقديم الخدمات المستمرة؛
- تعمل الدولة على تخفيف بين المعاش والأجر المفقود بتنفيذ مشروعات دعم اجتماعي لعدد ٢٧ ١١٢ من المعاشين وأسرهم في محاور العلاج وتخفيف العبء عن الطلاب وأسرهم لمواصلة التحصيل الأكاديمي وتشمل تلك الإجراءات كل ولايات السودان ويلاحظ زيادة عدد المستفيدين من التأمين الصحي حيث بلغ عددهم ٣١٥١١٩٦ في العام ٢٠١١ وفي العام ٢٠١٣ وتمت الاستفادة لعدد (٩٨٧٧٧) أسرة من مشروع الدعم الاجتماعي الذي أستههدف المرحلة الأولى (١٠٠ ألف أسرة) في (١٥) ولاية وتمت تغطية (١٥٠ ٠٠٠) بالعلاج على نفقة الدولة من مختلف الولايات؛
- تنفيذ المشروع النموذجي للإسكان بالولايات والذي استهدف في المرحلة الأولى ولايات جنوب دارفور، الجزيرة، النيل الأبيض، القضايف، البحر الأحمر، بنسبة ٥٠ في المائة وعمل على إسكان المتأثرين بالحروب والكوارث الطبيعية جنوب دارفور، شمال دارفور، وغرب دارفور، النيل الأزرق، شمال كردفان، ومشروع إسكان القرض الصيني بولايات

شمال دارفور وشمال كردفان، ونهر النيل، الشمالية، سنار، كسلا، بهدف توفير السكن للمتأثرين بالحروب والكوارث الطبيعية وتوفير سكن اقتصادي وتوفير المأوى.

### المادة ٣- المساواة في الحقوق بين الرجال والنساء

١٨- وضعت الدولة العديد من السياسات والاستراتيجيات لتمكين المرأة اقتصادياً خاصة الأرامل والنازحات والمطلقات والمرأة ذات الإعاقة، وتم تطبيق عدد من السياسات الاقتصادية الكلية، لتحقيق أهداف الاستراتيجية القومية لتخفيف حدة الفقر.

١٩- استصدرت الدولة سياسات للتمويل الأصغر، بهدف تشجيع وتطوير الضيقة الاقتصادية والاجتماعية ولتخفيف حدة الفقر خاصة في المناطق الريفية الأقل نمواً وللنساء تحديداً لتمكينهن اقتصادياً واجتماعياً، حيث حددت السياسات التمويلية لبنك السودان المركزي، نسبة ١٢ في المائة من السقف الائتمانية للبنوك التجارية للتمويل الأصغر ٣٠ في المائة منها للنساء.

٢٠- أعدت الدولة استراتيجية متكاملة لمواجهة مشكلة عطالة الخريجين والخريجات، وترجمتها إلى برنامج رباعي قصير المدى، كما اتخذت عدد من التدابير لاستراتيجيات بشأن العديد من الآليات والمؤسسات التمويلية على سبيل المثال:

١- وحدة التمويل الأصغر - بنك السودان المركزي - محفظة التمويل الأصغر للمرأة، بمصرف الادخار والتنمية الاجتماعية إذا تمثل النساء أكثر من ٦٠ في المائة من المستفيدين من التمويل الذي تقدمه المحفظة، إنشاء محفظة لتمويل مشروعات الخريجين والتي استفادت منها الخريجات؛

٢- إنشاء مجموعة من الصناديق الاجتماعية (صندوق التكافل الاجتماعي صندوق دعم الطلاب) بالإضافة إلى أن ديوان الزكاة يعمل على دعم الأسر الفقيرة خاصة النساء؛

٣- إنشاء محافظ لتمويل الزراعة المروية والمطرية للنساء المزارعات؛

٤- تأسيس صندوق لضمان المشروعات الصغيرة للمرأة؛

٥- إنشاء مراكز اجتماعية متخصصة لتنمية المرأة، على تدريب ورفع قدرات النساء في المجالات الإنتاجية والتسويقية؛

٦- إنشاء فروع متخصصة للنساء بالمؤسسات التمويلية - إنشاء بنك متخصص لتمويل الأسر (بنك الأسرة)؛

٧- تم تكوين اتحاد للنساء الأعمال يتبع لاتحاد أصحاب العمل السوداني؛

٨- تم تكوين مجلس أعلى للنهضة، يشمل على سبعة دوائر من بينها دائرة محاربة الفقر وتوفير فرص العمل.

٢١- أيضاً اتخذت الدولة التدريب كوسيلة لرفع قدرات المرأة لزيادة مقدراتها وتمكينها اقتصادياً وذلك بعقد دورات تدريبية في المجالات الإنتاجية والصناعية المختلفة، ومجال الصناعات المنزلية بدعم من القطاع الخاص، وأيضاً تم تدريب النساء في إعداد وتنفيذ المشروعات ودراسة الجدوى والتقسيم والمتابعة وإعداد التقارير.

٢٢- أما عن التمييز الإيجابي في مجال الصحة، فتقوم وزارة الصحة الاتحادية والوزارات الولائية بإنفاد سياسة البرنامج القومي للصحة الإنجابية والخططة الخمسية الثانية ٢٠١٢-٢٠١٦ للاستراتيجية القومية للصحة.

٢٣- وفي تعداد ٢٠٠٨ أوضحت مسوحات الأسرة الأخيرة أن معدل وفيات الأمهات قد انخفض من ٥٥٤ عام ١٩٨٩ إلى ٢١٦ لكل مائة الف ولادة حية ٢٠١٠ حيث بلغت ٥٠٩ في العام ١٩٩٩ أي قبل عام واحد من الإقرار العالمي لأهداف الألفية التنموية، وانخفضت النسبة بمعدل ٦٣,٢ في المائة وهناك انخفاض متواتر عبر الزمن مما يعني أن السودان قد اقترب كثيراً من تحقيق أهداف الألفية والقاضية بتخفيض نسبة وفيات الأمهات بنسبة ٧٥ في المائة بحلول عام ٢٠١٥ ولتحقيق هدف تحسين صحة الأمهات وضعت الدولة خارطة طريق لتخفيض وفيات الأمهات والأطفال حديثي الولادة، ومن أهم الأولويات التي تم التركيز عليها، أن تتم الولادات بواسطة كوادر مدربة سواء بالمستشفيات أو المنزل بالإضافة إلى رعاية مركزة ومستمرة للحوامل خلال الستة أسابيع الأولى من الولادة والعناية بصغار الإناث الحوامل دون سن العشرين.

فعالية الخطوات المتخذة لمعالجة العوامل الثقافية والاجتماعية التي تحد من تطلع المرأة لتولي المناصب العليا، على النحو المشار إليه في الفقرة ١٤٦ من تقرير الدولة الطرف

٢٤- نعتذر من أن عبارة "في بعض المجتمعات الريفية" قد سقطت سهواً من غير قصد بعد كلمة "الاجتماعية" في الفقرة ١٤٦ من التقرير مما جعل المعنى يبدو عاماً.

٢٥- الدولة تسعى سعيًا حثيثاً للوفاء بالتزاماتها الدولية التي صادقت عليها للتأكيد على التمييز الإيجابي للمرأة وتعزيز حماية حقوق النساء والفتيات وذلك عن طريق مواءمة القوانين والتشريعات الوطنية مع هذه الاتفاقيات وذلك عن طريق الدعوة التعاون مع منظمات المجتمع المدني التي تعمل على ترسيخ مفهوم التمييز الإيجابي للمرأة وعدم التمييز كمبدأ عام لحقوق الإنسان هذا مع ضرورة منح المرأة الميزات التفضيلية التي كفلتها لها الاتفاقيات الدولية والتشريعات الوطنية.

٢٦- جعلت وزارة الرعاية والضمان الاجتماعي نص المادة ٣٢(٢) من الدستور المذكورة أعلاه موضع التنفيذ باعتبارها الجهة المحورية المختصة بشؤون المرأة ورسم السياسات والاستراتيجيات الخاصة بالمجتمع كافة والمرأة على وجه الخصوص وفي هذا الإطار قامت الوزارة بوضع السياسة

القومية لتمكين المرأة في آذار/مارس ٢٠٠٧ وهي مكونة من عدة سياسات ومحاور وهي محور الصحة والبيئة والتعليم ومحور التمكين الاقتصادي ومحور حقوق الإنسان والقانون ومحور المشاركة السياسية واتخاذ القرار ومحور السلام وفض النزاعات، ومن ثم خلق آليات قامت بتنفيذ العديد من المشاريع تنفيذاً للاستراتيجية وإنزالها على أرض الواقع وبناء قدرات المرأة والأسرة المنتجة وتعزيز مسؤولياتها الفردية والجماعية في إنفاذ الخطط الاستراتيجية مما يؤهلها للمساهمة الفاعلة في التنمية الاجتماعية الشاملة والمشاركة السياسية في إطار عقد اجتماعي متقدم. نفذت وزارة الرعاية والضمان الاجتماعي مشروع تمكين المرأة الريفية بنسبة ٩٠ في المائة ومشروع السياسة القومية لتمكين المرأة بنسبة تنفيذ ١٠٠ في المائة ومشروع جائزة الأسرة المنتجة بنسبة ١٠٠ في المائة كما تم تمويل المرأة الريفية بصفة القرض الحسن بمبلغ (٦٠٠٠ ٠٠٠) جنيه موزعة على جميع الولايات كما تم تمويل المشروعات الإنتاجية للمرأة الريفية بعشرة ولايات بتكلفة ٨٠ مليون جنيه.

### ثالثاً - القضايا المتعلقة بأحكام بعينها في العهد (المواد ٦-١٥)

#### المادة ٦ - الحق في العمل

٢٧ - في إطار سعي وزارة العمل لوضع سياسة وطنية للتشغيل في السودان من أجل تحقيق توظيف كامل ومنتج وللمحد من ارتفاع معدلات البطالة وإيجاد فرص عمل لائق للجميع يشمل النساء والشباب والرجال في المناطق الحضرية فقد بدأ العمل فيها منذ العام الماضي، يمكن تناول أهم الإنجازات التي تمت في العام ٢٠١٤ حسب المحاور التالي بيانها أدناه.

#### ١ - في مجال السياسات

٢٨ - تم تكوين لجنة استشارية تضم ممثلين من الحكومة ونقابات العمال وأصحاب العمل، كما تم تكوين فريق فني لإعداد الصياغة النهائية لمسودة السياسة والتي يجب أن تجاز بنهاية عام ٢٠١٥.

٢٩ - ويأتي هذا في إطار أن السياسة الدولية التي تتبناها منظمة العمل الدولية الآن هي الدعوة إلى قمة عالمية لوضع حلول لقضايا البطالة في العالم والسودان يشارك في هذه الخطوات.

#### ٢ - في مجال التوظيف

##### (أ) التوظيف في القطاع العام

٣٠ - بلغ عدد الذين تم تعيينهم في العام ٢٠١٤ في قطاع الخدمة المدنية ٤٠٨٩ موظفاً حسب إحصاءات ديوان شؤون الخدمة المدنية القومية، وهو يمثل العدد الذي تم اختياره عبر لجنة الاختيار للخدمة المدنية.



## (ب) التوظيف في القطاع الخاص

٣١- التوظيف في القطاع الخاص موضح في الجدول التالي:

الجهة	جامعات ومعاهد عليا		ثانويين	
	التسجيل	التعيين	التسجيل	التعيين
مكاتب العمل الولائية	٦ ٤٨٦	٢٤٥	٣ ٧٣٥	١ ٢٠٩

وهذه البيانات تمثل (١٠) مكاتب عمل بالولايات فقط هي: ولاية الخرطوم، البحر الأحمر، شمال دارفور غرب دارفور، شمال كردفان، كسلا، الجزيرة والنيل الأبيض وبورتسودان والأبيض.

## ٣- في مجال سوق العمل والمسوحات والدراسات والتخطيط

٣٢- تم إكمال تنفيذ مشروع مسح قوة العمل بإعداد التقرير النهائي لمسح قوة العمل ٢٠١١ وإعداد تقارير الولايات وبدأ الإعداد لتنفيذ مسح الاقتصاد غير الرسمي ومسح المنشآت.

- تم إعداد دراسة عن معالجة مشكلة البطالة في السودان وقد تم عرضها في مجلس الوزراء على عدة مستويات وتمت إجازتها مع التوجيه بتحديثها كل ستة أشهر وقد تضمنت الدراسة عدد من الاستراتيجيات والسياسات والبرامج التشغيلية التي من شأنها المساهمة في خفض معدل البطالة بما لا يقل عن ٢ في المائة سنوياً؛

- تم تكوين اللجنة الوطنية لوضع السياسة الوطنية للتشغيل في السودان بدعم فني من منظمة العمل الدولية وعقد عدد (٣) اجتماعات؛

- بدأ العمل في تنفيذ مشروع العمالة المكثفة لتشغيل الشباب (للعالة غير الماهرة) في مجالي صيانة الطرق وإدارة النفايات والذي يستهدف عدد (٢ ٠٠٠) شخص وقد بدأ الإعداد له في عام ٢٠١٣ بدعم من مجموعة IBSA (الهند، البرازيل وجنوب أفريقيا) وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وسوف ينفذ في ولاية الخرطوم وستنقل التجربة إلى غرب كردفان وجنوب كردفان ودارفور. وتم عقد ورشة عمل تنويرية ضمت كل الشركاء والجهات ذات الصلة. كما تم عقد الاجتماع بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والوزارة ووزارة المالية وسفراء الدول المانحة IBSA.

٣٣- إن التدابير الأحادية القسرية المفروضة على السودان أثرت بشكل كبير في جذب الاستثمارات الأجنبية، ومع ذلك فإن الموجود منها لا يسهم كثيراً في استخدام الأيدي العاملة المحلية.

أثر التدابير التي اتخذتها الدولة الطرف لتحسين ظروف عمل المرأة في الاقتصاد غير الرسمي

٣٤- اهتمت وزارة العمل والإصلاح الإداري بقطاع المرأة وتحسين ظروفها الاقتصادية على الصعيد غير الرسمي وذلك على النحو التالي:

- حصر المرأة العاملة في القطاع الهامشي حسب النشاط الاقتصادي وحسب المهنة والمؤهل؛
- أنشأت الوزارة مشروعاً قومياً لتنمية المرأة الريفية بالتنسيق مع وزارة الرعاية والضمان الاجتماعي وذلك لتحسين وضع المرأة المنتجة وزيادة مشاركة المرأة في الإنتاج لتحسين المستوى المعيشي؛
- نشر ثقافة التمويل الأصغر وسط النساء الريفيات باستخدام وسائل الإعلام المختلفة لاستقطابهن وإقناعهن عن طريق تصميم برامج تثقيفية عن التمويل الأصغر تشمل معلومات حول المنتجات وطرق الوصول إليها خاصة في الريف؛
- توفير الحماية القانونية والتمكين الاقتصادي للمرأة الريفية لوجود أكثر من ٨٥ في المائة من النساء يعملن في القطاع الزراعي والقطاع غير الرسمي دون حماية قانونية؛
- عمل دراسات بحثية تعني بنهضة المرأة ورفيها وتمكينها من أداء دورها في التنمية وإنفاذ الاستراتيجية القومية وذلك بإنشاء قاعدة بيانات عن المرأة وتحليلها والوصول إلى خلاصة نتائج تحسهم في تصحيح أوضاعها نظراً وعملاً؛
- تعزيز المساواة بين الجنسين في التعليم والعناية بالأطفال في المناطق الريفية وذلك بالاستثمار في البنيات التحتية وتدريب وتأهيل العاملين ورفع قدرات النساء بالحصول على فرص استخدام جيدة؛
- تم عمل دراسة عن عمالة المرأة في القطاع غير المنظم وصولاً إلى التشريعات التي تنظم عمل المرأة وحمايتها وإقامة دورة تدريبية في مجال المرأة والتمكين الاقتصادي والاحتفال باليوم العالمي للمرأة من كل عام (٨ آذار/مارس).

٣٥- من أهم التدابير التي اتخذتها الدولة لتحسين ظروف عمل المرأة في الاقتصاد غير الرسمي:

- ١- تبنت وزارة الرعاية والضمان الاجتماعي جائزة وطنية للأسر المنتجة لتشجيع على الإنتاج والإنتاجية والتي تهدف في الأصل إلى تمويل المجتمعات المستهلكة إلى مجتمعات منتجة بما في ذلك النساء في القطاع غير المنظم، سيما لتطوير عملهن وتدريبهن بشراكة مع معاهد وكليات ومراكز بحوث وطنية مثل (كلية تنمية المجتمع، جامعة السودان، المركز القومي لأبحاث الأغذية، وزارة العلوم والاتصالات)؛

- ٢- إجراء دراسات بحثية تعنى بنهضة المرأة وترقية قدراتها وتمكينها من أداء دورها في التنمية وإنفاذ الاستراتيجية القومية وذلك بإنشاء قاعدة بيانات عن المرأة وتحليلها والوصول إلى خلاصة نتائج تسهم في تصحيح أوضاعهن نظرياً وعملياً؛
- ٣- تحقيق العدالة والإنصاف بين الجنسين في التعليم والصحة والعناية بالأطفال في المناطق الريفية وذلك بالاستثمار في البنيات التحتية وتدريب وتأهيل العاملين ورفع قدرات النساء للحصول على فرص استخدام عمل لائقة؛
- ٤- تحسين وضع المرأة وزيادة مشاركة المرأة في الإنتاج لتحسين المستوى المعيشي؛
- ٥- بناء قدرات المرأة الريفية لتمكين المرأة اقتصادياً وحماتها اجتماعياً وسياسياً؛
- ٦- تم إدخال النساء العاملات في القطاع غير الرسمي في نظام التأمين الصحي الفردي كما تم تملكهن مشروعات صغيرة عبر مصرف الادخار.

## المادة ٧- الحق في التمتع بشروط عمل عادلة ومواتية

عمليات تفتيش أماكن العمل في الدولة الطرف، بما في ذلك النسبة المئوية للشركات التي خضعت لعمليات التفتيش، والمخالفات التي حددت والجزاءات التي فُرضت

٣٦- سنت الدولة عدة تشريعات تتضمن متابعة وتنظيم أنشطة الشركات والمؤسسات من بينها قانون الشركات ٢٠١٥ حيث أورد المواد (١٣٢-١٣٣-١٣٤-١٣٥-١٣٦-١٣٧) والتي تختص بالتفتيش وكيفية وإجراءاته وقبول الطلبات فيه. كما نص قانون العمل لسنة ١٩٩٧ في المادة (١٥) منه على التفتيش والتحقيق في المستندات التي لها علاقة بالعاملين وطلب البيانات اللازمة من أصحاب العمل أو من ينوب عنهم أو وكلائهم. والمادتين ٨٧ و ٨٨ تنصان على أن تعين السلطة المختصة مفتشين للأمن الصناعي لغرض تنفيذ أحكام هذا الفصل لتباشر السلطة المختصة الرقابة على جميع المصانع والعمليات الصناعية. ويكون لمفتش الأمن الصناعي سلطة الدخول في أماكن العمل أثناء ساعات العمل نهاراً أو ليلاً وذلك للقيام بالتفتيش أو التحقيق في الحوادث أو فحص الآلات والمواد واخذ عينات منها أو التأكد من أي معلومات يراها ضرورية.

٣٧- توجد في وزارة العمل إدارة مختصة تسمى إدارة المتابعة وتنسيق شؤون الولايات وإدارة الاستخدام والهجرة تختص بتفتيش المنشآت والمؤسسات والشركات، وقد أوردت إحصائية عن المنشآت التي تم تفتيشها بمختلف قطاعاتها على مستوى الولايات والوزارة الاتحادية خلال العام المنصرم ٢٠١٤ وهي عبارة عن إحصائية لسبع ولايات إضافة للوزارة الاتحادية من جملة ١٨ ولاية على مستوى الدولة وكانت على النحو التالي:

عدد ٩٣٠ منشأة بنسبة ١١,٦ في المائة، وعدد ٣٠٣ مخالفات بمختلف أنواعها من (لوائح - جزاءات شروط - خدمة - عدم تحديد التصاديق - أخرى) حصرياً على ولاية الخرطوم بمختلف أفرع محلياتها إضافة إلى الوزارة نسبة لعدم رصدها في تقارير الولايات الأخرى، بنسبة ١٠ في المائة.

٣٨- فيما يتعلق بالشركات والكيانات التجارية فقد انطلقت حملة المراجعة الميدانية للعام ٢٠١٣ وذلك على النحو الآتي:

(أ) إحصائية أسماء الأعمال في المراجعة الميدانية في الفترة من ٢٠ شباط/فبراير - ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣:

العدد الكلي للتسجيل في فترة المراجعة	التي تمت زيارتها	التي وفقت أوضاعها
٥ ٠٠٠	٢ ٠٢٢	١ ٠٢٢

(ب) إحصائية الشركات في المراجعة الميدانية للفترة من ٢٠ شباط/فبراير - ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣:

الشركات المستهدفة						
حكومية + مساهمة عامة + شركات ذات مساهم أجنبي + الشركات الخاصة الأخرى	شركات تمت زيارتها	تمت زيارتها ولم توجد بمقرها	شركات وجدت موفقة لأوضاعها	تم تكليفها بالحضور	وفقت أوضاعها بعد التكاليف	شركات طلبت التأجيل للنياية
٢ ٦٣٣	١ ٥٥٩	٤٤٢	٦٣٢	٣٧٠	١٨٣	٧٩

(ج) إحصائية المراجعة الميدانية للتوكيلات التجارية للفترة من ٢٠ شباط/فبراير - ١٥ حزيران/يونيه ٢٠١٣:

توكيلات مستهدفة					
مسح جغرافي	توكيلات تمت زيارتها	توكيلات وجدت موفقة لأوضاعها	تم تكليفها بالحضور	وفقت أوضاعها	توكيلات طلبت التأجيل
١٠	٢	٨	٣	٥	

وقد تم حذف ١٧٧ شركة مخالفة من السجل التجاري خلال هذه الحملات.

## المادة ٨- الحقوق النقابية

مدى احترام الحق في الإضراب في الممارسة العملية، بما في ذلك تقديم بيانات عن عدد الإضرابات. ويرجى أيضاً بيان ما إذا كان هذا الحق مكفولاً لجميع موظفي الخدمة المدنية. ويرجى إطلاع اللجنة على أي خطط لتغيير نظام احتكار نقابات العمال في الدولة الطرف، وذلك من أجل احترام الحق في تشكيل النقابات وحق الشخص في الانضمام إلى النقابة التي يختارها

٣٩- الإضراب حق مكفول بالقانون وممارس عملياً في السودان. فالمادة ٦(٢) من قانون نقابات العمال لسنة ٢٠١٠ تنص على: "يكون نشاط الاتحادات والنقابات مشروعاً بالنسبة إلى كافة ما تتخذه من وسائل لتحقيق الأهداف التي أسست من أجلها بما في ذلك الإضراب عن العمل وفقاً لأحكام هذا القانون ونظامها الأساسي ولا يترتب عن هذا النشاط أي مسؤولية مدنية أو جنائية". وقد تم خلال الفترة الماضية الإعلان عن عدد الإضرابات على مستوى ولايات السودان المختلفة (من قبل اتحادات ولايات) وعلى مستوى مؤسسات مركزية (من قبل النقابات العامة) منها ما تم التوصل لحلّول توفيقية قبل أجل الإضراب ومنها ما تم الشروع فيه والتوصل لحلّول بعد بدء أو انتهاء الإضراب. والحق في الإضراب مكفول لكل موظفي الخدمة المدنية وفقاً للقوانين حيث لا يوجد احتكار للنقابات في السودان. كما أن حق تشكيل النقابات مكفول بالقانون وحق الانضمام للنقابات مكفول لكل شخص حسب ما تنظمه القوانين واللوائح.

### المادة ٩- الحق في الضمان الاجتماعي

٤٠- فيما يخص تقديم بيانات إحصائية محدثة عن النسبة المئوية للسكان المشمولين بالصندوق القومي للمعاشات وخطة التضامن وفق قانون المعاشات للخدمة العامة لسنة ١٩٩٣ يشمل تحت مظلة العاملين بالحكومة القومية وحكومات الولايات والهيئات والمؤسسات العامة. وعدد السكان المتوقع في العام ٢٠١٥ يقدر بـ (٢٥٢ ٤٥٣ ٣٨) نسمة وفقاً لبيانات تقدير السكان في سن العمل (٦٤-١٧) سنه والبالغ تقديرهم (٠٩٣ ٣٨١ ٨) نسمة أدناه تغطيه الصندوق للعام ٢٠١٥.

البيان	العدد المتوقع العام ٢٠١٥	ملاحظات
المشتركين	٥٠٣ ٢١٧	إجمالي نسبة التغطية لعدد السكان ٢ في المائة
المعاشيين	١٩٥ ٣١٢	إجمالي نسبة التغطية لعدد السكان في سن العمل ٨,٧ في المائة
المجموع	٦٩٨ ٥٢٩	

٤١- إن الصندوق القومي للتأمين الاجتماعي يطبق قانون التأمين الاجتماعي لسنة ١٩٩٠ وتعديلاته حتى العام ٢٠٠٤ على جميع العاملين بالقطاع الخاص والشركات العامة والشركات والمنشأة بموجب قانون الشركات لسنة ١٩٢٥ والشركات والبنوك التي تمتلك الدولة كل أسهمها وأصحاب الأعمال الذين يستخدمون عاملاً واحداً فأكثر وأصحاب المهن الحرة وأصحاب الحرف وعلى الرغم من ذلك يستثنى موظفي الحكومة الذين تسري عليهم أحكام قانون المعاشات بتعديلاته وأفراد قوات الشعب المسلحة والشرطة والسجون والمطافئ وحرس الصيد. كما يستثنى العاملون بالزراعة والرعي والغابات إلا العاملين لدى أصحاب عمل يستخدمون عاملاً واحداً فأكثر.

## جدول يوضح عدد السكان المشتغلين والمؤمن عليهم والمشمولين بالتغطية في الصندوق للعام ٢٠١٥

عدد السكان	عدد المشتغلين	عدد المؤمن عليهم	% من السكان	% من المشتغلين
٣٥٦٤٤٠٠٢	١٧٥٨٧٦٤٥	٣٢٨٣٤٢	%١	%٢

وبقية المشتغلين يقع في إطار تغطية صناديق الضمان الأخرى مثل الصندوق القومي للتأمين الاجتماعي صناديق القوات النظامية والقضاء والعاملين لأنفسهم والعاملون في الزراعة والرعي والغابات.

٤٢- استندراكاً لأهمية مد المظلة وزيادة التغطية التأمينية للوصول لكل المستهدفين في قانون التأمين الاجتماعي، وضعت إدارة الصندوق خطة خمسية للأعوام ٢٠١٥-٢٠٢٠ تستهدف تغطية ٢٠ في المائة من السكان المشتغلين حتى الوصول للعاملين في الاقتصاد غير المنظم وفق الآتي:

- زيادة عدد المؤمن عليهم الجدد بنسبة ١٠ في المائة من المقدّر للعام ٢٠١٥؛
- زيادة بمعدل ٢ في المائة سنوياً من معدل زيادة في الخطة حتى ٢٠٢٠.

٤٣- كما نعمل كثيراً على الشركاء الاجتماعيين (أصحاب العمل/العمال) وقد خطي المشروع في هذا الجانب خطوات عملية من خلال توقيع اتفاقية تفاهم مع كل من الشركاء أعلاه في أيار/مايو من هذا العام، ومن خلال برامج الشراكة مع اتحاد عمال نقابات السودان سوف توضع الخطط التفصيلية لانزال أمر الحماية الاجتماعية على العاملين في الاقتصاد غير الرسمي.

## المادة ١٠ - حماية الأسرة ومساعدتها

### بيانات بشأن الفقر

٤٤- اهتمت الدولة بتخفيف حدة الفقر وتحقيق أهداف الألفية وكان الهدف الاستراتيجي لها ترقية وتطوير علاقة الشراكة بين الجهات العاملة في المجال الإنساني وإقامة شراكة عالمية من أجل التنمية، حيث وضعت الدولة استراتيجيات وسياسات تكفل العدالة الاجتماعية بين أهل السودان كافة وذلك عن طريق تأمين سبل كسب العيش وفرص العمل وتشجيع التكافل والعون الذاتي والتعاون والعمل الخيري وأن لا يحرم شخص مؤهل من الالتحاق بأي مهنة أو عمل.

٤٥- كما سعت الدولة إلى ترقية التعليم على كافة مستوياته وفي جميع أنحاء السودان حيث تكفل مجانية التعليم وإلزاميته في مرحلة الأساس وبرامج محو الأمية.

٤٦- يكتسب الإنفاق العام لصالح الفقراء أولويه في السياسات المالية في السودان وقد بذلت الدولة العديد من الجهود للقضاء على الفقر منها إعداد استراتيجية القضاء على الفقر وفي هذا الإطار أنشئت وحدته لمكافحة الفقر في وزارة المالية والاقتصاد الوطني في العام ١٩٩٩، وتم إنشاء

المجلس الأعلى لمكافحة الفقر وذلك للإشراف على تنفيذ برنامج القضاء على الفقر، كما تم إعداد خطة استراتيجية قومية مؤقتة للقضاء على الفقر بالإضافة إلى ذلك تم إعداد خطة استراتيجية ربع قرنية موجهة نحو النمو (٢٠٠٧-٢٠١٣) لتقديم الخدمات ودعم النمو الاقتصادي، هذا بالإضافة إلى زيادة الإنفاق على الفقراء، أيضاً قامت السياسات النقدية بمعالجة قضايا الفقر وذلك من خلال تخصيص ١٢ في المائة من السقوف للبنوك لتمويل مشاريع التمويل الأصغر.

٤٧- فيما يتعلق بظاهرة التشرد وأطفال الشوارع أو ما يعرف بالأطفال المنفصلين عن أسرهم، فإن أحدث الدراسات التي أجريت في ولاية الخرطوم دراسة حصر وتحليل أوضاع واحتياجات أطفال الشوارع بولاية الخرطوم وعلى ضوءها تتم معالجة هذه الظاهرة، حيث تناولت هذه الدراسة ظاهرة الأطفال المشردين في ولاية الخرطوم الأسباب وتداعيات الظاهرة بالتعاون مع معهد الدراسات الإنمائية - جامعة الخرطوم واليونيسيف.

٤٨- لا توجد دراسة شاملة حول أعداد أطفال الشوارع في السودان على المستوى القومي ولكن كل الدراسات التي أجريت كانت في ولاية الخرطوم باعتبارها المخططة النهائية لأطفال الشوارع بالإضافة إلى بعض الولايات الأخرى التي أجريت فيها مثل هذه الدراسات كذلك نجد أن الحلول للتصدي لهذه المشكلة شملت عدداً من الولايات، كل ولاية على حدة وفقاً لظروف كل ولاية.

٤٩- لقد أصدرت وزارة الرعاية الاجتماعية وشؤون المرأة والطفل السياسة القومية لمعالجة ظاهرة أطفال الشوارع ٢٠٠٩ والتي حددت هدفها الاستراتيجي بتحسين الأحوال الاقتصادية والاجتماعية والنفسية للمجموعات المستهدفة وتمكينهم من الإدماج المجتمعي والأسري.

### تجربة ولاية الخرطوم

٥٠- قامت وزارة الرعاية والضمان الاجتماعي بالتعرف على أسباب هذه الظاهرة والعوامل المؤدية إليه وسبب معالجته والتحديات التي تواجه التصدي له ومن الجهود بذلت في هذا الشأن:

- ١- تكوين اللجنة القومية لمعالجة أطفال الشوارع في العام ١٩٩٢؛
- ٢- إنشاء معسكرات لإيواء وتأهيل في كل من أطفال الشوارع في الريف الشمالي بأم درمان؛
- ٣- إعداد مسودة سياسية لمعالجة أطفال الشوارع.

### تجربة ولاية جنوب كردفان

٥١- اعتمدت الدولة تجربة جنوب كردفان في معالجة مشكلة أطفال الشوارع على نظام الرعاية الاجتماعية والذي تأسس لدعم وحماية أطفال الشوارع وأسرههم وهذا النظام هو نظام شامل

لحماية الأطفال والذي يمكن أن يستجيب على أى وضع يكون فيه الأطفال في وضع معرضين فيه للخطر.

### الخصائص الرئيسية لنموذج جنوب كردفان

٥٢ - تتمثل تلك الخصائص فيما يلي:

- لقد كانت حماية الأطفال في جنوب كردفان ناجحة في تأسيس نظام رعاية اجتماعية قوى يستجيب إلى حاجة الأطفال الضعفاء للحماية في (١٧) محلية ووحدة إدارية استناداً على مجهوداتهم فإن عدد ضباط الرعاية الاجتماعية ازداد من (٥٥) في بادئ الأمر (كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧) ليصل (٢٠٠) ضابط رعاية اجتماعية ببداية ٢٠٠٩، حيث ساعدوا السلطات الحكومية ليكون لديها قاعدة بيانات حديثة ودقيقة بعدد حالات (٣ ١٨٧)، (١ ٥٨٣) من المسجلين هم منفصلين من أسرهم، (١ ٥١٥) تمت توحيدهم مع أسرهم و(٦٨) طفلاً باقين لكن التقصي ما زال جارياً، للنظام اتساع عظيم وتم إعداده جيداً ليستجيب لأى حالات طارئة مثل: النزوح وغيره؛
- للجهات الفاعلة المعنية أدوار ومسؤوليات واضحة؛
- يؤمن النظام الاتصال المباشر بين الوزارات المعنية والمجتمعات حيث يتيح النظام اتصالاً فعالاً ومناصرة لقضايا حماية الطفل المتنوعة؛
- تم تأسيس آليات الحماية المجتمعية في المجتمعات بتركيز عالٍ على حالات معينة لاستغلال الأطفال (العمالة: أطفال يعملون ويعيشون في الشارع)، ختان الإناث ... إلخ. وهناك حالياً (٢٥) آليه مجتمعية لحماية الأطفال؛
- موظفون مدربون جيداً: مكاتب الرعاية الاجتماعية والمتطوعون لديهم مهارات لاكتشاف كل حالات سوء استغلال الأطفال سواء كانت حالات حقيقية أو مهددة بالخطر؛
- الالتزام والإحساس العالي المسؤولية في أوساط موظفي الرعاية الاجتماعية، والعاملين الاجتماعيين متوفرين في السوق في المساء والليل؛
- متابعة أسرية فعالة وإعادة دمج الطفل المسجلين، يقوم موظفو الرعاية الاجتماعية بعمل حالة على أساس مستمر، زيارات متابعة منتظمة والتي تستمر حتى بعد إعادة دمج الطفل مع أسرته؛
- قاعدة بيانات تعمل جيداً (بسيطة وتؤدي الغرض منها) سهولة الحصول على المعلومات حول غالبية الأطفال الذين تم تسجيل بياناتهم بواسطة العاملين الاجتماعيين؛



- توجيه التمويل من اليونيسيف إلى جميع الجهات الفاعلة في حماية الأطفال التي تعمل في مجال الأطفال (الشرطة، الرعاية الاجتماعية، مجلس رعاية الطفولة الولائي، وزارة الشباب) لقد أنتج هذا أدوار ومسؤوليات مشتركة بينهم جميعاً وبالمقابل نظام إحالة فعال؛
- يعمل النظام في وقت النزاع تماماً كما في الأوضاع العادية (مثلاً أيبي) يستجيب لحاجة نازحي الداخل القادمين من دارفور مثلاً (كيلك).
- يطبق النظام منهجاً متكاملًا:
- يملك المشروع عنصر قوى للحماية الاجتماعية كصندوق الزكاة يقدم للأسر الضعيفة (١٠٠ أسرة تتلقي حصص طعام ورعاية صحية مجانية للأطفال الذين يعيشون في الشارع)؛
- تسجيل أطفال الشوارع في برنامج التعليم المتسارع وبرنامج التدريب المهني (في مجتمعاتهم الأصلية) قبل أو بعد إعادة إدماجهم؛
- الأطفال فوق سن ١٢ سنة غير الأطفال الذين يعيشون في الشارع استفادوا أيضاً من البرنامج، حيث قام اليونيسيف بدعم إنشاء مراكز برنامج التعليم المتسارع مع وزارة التربية وتكون الوزارة بذلك قد امتلكت (١٢٦ ١) مركزاً في جميع أنحاء جنوب كردفان؛
- لقد أثمرت فكرة تأسيس وتطبيق شبكات حماية الأطفال المجتمعية على مردود إيجابي، وهي تشمل كل الفاعلين في مجتمع معين (الولاية، المحلية، الوحدة الإدارية) ويشمل الشرطة، التعليم، الصحة، المرافق الصحية البيئية، إدارة المحلية.

### تجربة ولاية جنوب دارفور

- ٥٣- إن السبب الرئيسي وراء انتشار ظاهرة تشرد الأطفال بالولاية الحروب والنزاعات المسلحة وخصوصية وضع الولاية وطبيعتها، ومن المعالجات التي بذلت للحد من هذه الظاهرة التنسيق مع الجهات ذات الصلة في هذا الشأن.
- ٥٤- وفي إطار جهود الولاية في إعادة تأهيل هؤلاء الأطفال تم تدريب ١٠٠ منهم تدريباً مهنيًا من قبل جامعة نيالا قسم التدريب المهني بدعم من منظمة اليونيسيف.

### تجربة ولاية النيل الأزرق

- ٥٥- بذلت ولاية النيل الأزرق جهوداً كبيرة من أجل استقرار أطفال الشوارع من خلال مرحلتين المرحلة الأولى إجراء مسح أولي في المناطق التي يتواجدون فيها، وفي المرحلة الثانية تقديم الدعم النفسي والاجتماعي وبعض البرامج والأنشطة الرياضية والنفسية والتوعية بمخاطر الإيدز،

وقد تمكن هذا المشروع من تقديم وجبة غذائية، كما تم تدريب عدد من الإعلاميين حول كيفية التعامل مع أطفال الشوارع والتوعية الإعلامية بكيفية توفير الحماية لهم.

٥٦- في عام ٢٠١٤ بدأت منظمة صباح لرعاية تنمية الطفولة بإجراء دراسة مسحية في مدينتي الدمازين والروصيرص الهدف منها تحديد أوضاع أطفال الشوارع.

### تجربة ولاية النيل الأبيض

٥٧- ظاهرة النزوح والتسرب المدرسي هما الأسباب الرئيسية التي أدت إلى ظاهرة تشرد الأطفال ولاية النيل الأبيض، ويوجد مركز لرعاية هؤلاء الأطفال ولتقديم المساعدة في القضاء على ظاهرة أطفال الشوارع.

### تجربة ولاية شمال دارفور

٥٨- الحروب والنزاعات المسلحة هي الأسباب الرئيسية لظاهرة أطفال الشوارع بالولاية وتم إجراء مسح د حيث أوضح أن سبب التشرد أيضاً هو التسرب المدرسي.

٥٩- من المعالجات التي تمت في هذا الشأن التشاور رؤساء وأعضاء الإدارات الأهلية لمعالجة قضية أطفال الشوارع حيث تم الاتفاق على تبني الإدارات الأهلية الجانب الأسري إلى جانب التزام ديوان الزكاة بوضع أطفال الشوارع ضمن الأسر الفقيرة.

٦٠- اهتمت الدولة بالشرائح الضعيفة كالمرأة والطفل حيث قامت بوضع سياسات وبرامج لتحسين ظروف المعيشة للأسر وتخفيف حدة الفقر، حيث ساهمت في تنمية المرأة ورفع المستوى المعيشي للأسر وإخراجها من دائرة الفقر إلى أسر ذات عائد اقتصادي.

٦١- كما اهتمت الدولة بإنشاء المشروعات الصغيرة لتخفيف حدة الفقر وذلك بتوفير التمويل اللازم في شكل قروض ميسره كمشروع محفظة المرأة والذي يكون التمويل فيه عينياً أو نقدياً أو خدمياً بشروط وضمانات ميسره، والذي تم تنفيذه عبر بعض البنوك كالبنك الزراعي وبنك الادخار، كما أن هناك مشروع صندوق النساء الفقيرات وصندوق القرض الحسن والذي من أهدافه تحسين دخل الأسرة وتمكين المرأة اقتصادياً ونشر ثقافة الصيرفة الاجتماعية، كما أن هنالك عدة مشاريع أخرى كمشروع تحسين المأوى، ومشروع تأسيس عش الزوجية ومشروع الصندوق الدوار لتحسين أوضاع بائعات الشاي ومشروع تمويل الاحتياجات الموسمية الأسرية وجائزة الإبداع لنساء الريف.

التدابير التي اتخذتها الدولة الطرف لتوفير الخدمات المعيشية والاجتماعية الأساسية لكبار السن الذين لا يتلقون معاشات تقاعدية، وعن أثر تلك الخدمات

٦٢- تبنت الدولة المشروع التعبوي القومي للتكامل والإنتاج في العام ١٩٩٢ والذي أنشئ بموجبه الصندوق القومي للمعاشات بهدف النهوض بالرعاية الاجتماعية للمعاشيين وأسرهم وفق سياسات وخطط محددة وهي إدارة الشؤون الاجتماعية، حيث ساهمت برامج هذه الإدارة في تخفيف معاناة المعاشيين وترقية أحوالهم الصحية وكفالة أبنائهم في التعليم والحلول الجذرية لمشاكلهم بتمليكهم وسائل للإنتاج وذلك بإنشاء إدارة استثمارات المعاشيين والتي تعرف حالياً بصندوق التنمية الاجتماعية للمعاشيين والذي يقدم خدمات الرعاية الصحية للمعاشيين وأسرهم وكفالة أبنائهم في سداد الرسوم وكفالة المتفوقين منهم وتكريم الخبرات الوطنية من كبار السن.

٦٣- اهتم الصندوق أيضاً بالدعم الاجتماعي الذي يعني بمساعدة المعاشيين مادياً في مواجهة الظروف التي تعترضهم في حالات الطوارئ والكوارث كالفيضانات والحرائق وحالات الإعسار وذلك لتحقيق أهداف الصندوق الرامية التي تخفيف حدة الفقر وسط المعاشيين وتقديم الخدمات التي تعين المعاشيين على زيادة دخلهم وتحسين أوضاعهم وتشجع المعاشيين على الكسب والإنتاج وإثراء قطاع التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

#### المشروعات والأنشطة التي تقوم المؤسسة بتمويلها

م	نوع النشاط	عدد المستفيدين	عدد المستفيدين من كبار السن	حجم التمويل	حجم التمويل الخاص بكبار السن
١	مشروعات فردية صغيرة ومتناهية الصغر	٦٠٠٠	٣٦٠٠	٤٠ ٨٠٠ ٠٠٠	٢٤ ٤٨٠ ٠٠٠
٢	مشروعات الأسر المنتجة	١٠٦	٦٤	٧٤ ٢٠٠	٤٤ ٥٢٠
٣	الاحتياجات الموسمية الجماعية (سكر رمضان، خراف الأضاحي)	٤١ ٠٠٠	٢٤ ٦٠٠	١٠ ٢٥٠ ٠٠٠	٦ ١٥٠ ٠٠٠
إجمالي المستفيدين		٤٧ ١٠٦	٢٨ ٢٦٤	٥١ ١٢٤ ٢٠٠	٣٠ ٦٧٤ ٥٢٠

#### الرعاية الاجتماعية

م	نوع النشاط	عدد المستفيدين	حجم التمويل بالجنيه
١	علاج المعاشيين وأسرهم	٣ ٠٠٠	٨٦ ٠٠٠
٢	دعم اجتماعي متنوع	١٣ ٠٠٠	٢ ٧٨٥ ٠٠٠
٣	تكريم الخبرات الوطنية	٢٠	٣ ٨٠٠ ٠٠٠
إجمالي المستفيدين		١٦٠٢٠	٣ ٨٠٠ ٠٠٠

٦٤- تعتبر وزارة الرعاية الاجتماعية هي الراعي الرسمي فيما يتعلق بوضع السياسات الخاصة بالضمان الاجتماعي ورعاية كبار السن والتخطيط الاستراتيجي لهم حيث أفردت لهم ما يعرف بالاستراتيجية القومية الشاملة (١٩٩٢-٢٠٠٢) التي تضمنت رعاية وحماية كبار السن وتوفير الرعاية الاجتماعية والصحية المتكاملة للمسن داخل أسرته وتمكينها من أداء دورها تجاه كبار السن.

٦٥- تم تكوين اللجنة الوطنية لكبار السن بقرار إداري رقم (٤١) لسنة ٢٠٠٦م وفعلت في ٢٠١١-٢٠١٢ بقرار وزاري على أن تقوم اللجنة بوضع البرامج والخطط تضمنت محاور الرعاية الاجتماعية الشاملة لكبار السن وإقامة احتفالات سنوياً باليوم العالمي لكبار السن في تشرين الأول/أكتوبر من كل عام اعتباراً من عام ١٩٩٦ وحتى الآن.

٦٦- الدور الإيوائية قليلة في السودان والسبب في ذلك لأن الدور الإيوائية في السودان حالة استثنائية فالكبير جزء من الأسرة بل هو أساسها ترعاه اذا عجز، لذا فان الدور لا تضم سوي فاقد الرعاية الأسرية وتعمل على توفير الرعاية الأسرية المتكاملة والرعاية الصحية المتمثلة في الكشف الطبي الدوري وتوفير بطاقات التأمين الصحي بالنسبة لكبار السن الذين يتلقون معاشات تقاعدية تقدم لهم خدمة التأمين الصحي عبر ذويهم لأن التأمين الصحي يقوم على الأسرة وليس الفرد لذلك معظم كبار السن ينضون تحت أبنائهم ذكوراً أو إناثاً.

٦٧- يقوم الصندوق القومي بتغطية لكبار السن على النحو التالي:


#### التغطية السكانية لكبار السن حتي الربع الثالث من ٢٠١٤

المؤمن لهم	المعالين	المشتركون
١٨٩٥٢٦	٥٩٤ ٨٤٦	٧٨٤ ٣٧٢

٦٨- كونت لجنة من ضمن اختصاصاتها مراجعة التشريعات الخاصة بكبار السن استصحب معها المادة (٢/٤٥) الواردة في دستور جمهورية السودان الانتقالي لسنة ٢٠٠٥ تحت عنوان حقوق الأشخاص ذوي الحاجات الخاصة والمسنين وضمت ملاحظات في مشروع القانون أثناء مرحلة المناقشة في مجلس الوزراء.

## المادة ١١ - الحق في مستوى معيشي ملائم

٦٩- يوضح الجدول أدناه متوسط معدل التضخم خلال الفترة من ١٩٧١ إلى نيسان/ أبريل ٢٠١٣.



٧٠- ومتابعة مسار معدل التضخم يلاحظ أن معدل التضخم واصل الارتفاع من العام ١٩٧١ حتى وصل ذروته في العام ١٩٩٣ حيث بلغ ١٨١,٤٧، ثم عاود الانخفاض تدريجياً حتى استقر على نسبة ٢٥ في نيسان/أبريل ٢٠١٣.

٧١- تتضمن الموازنة العامة للدولة للعام ٢٠١٥ مجموعة من الخطط والبرامج تهدف في إطارها العام إلى خفض معدلات الفقر وذلك وفق أهداف استراتيجية خفض الفقر، كما أن هناك جهوداً مستمرة لامتصاص السيولة الفائضة في الاقتصاد لخفض معدلات التضخم.

٧٢- ومن المتوقع أن ينمو الناتج المحلي الإجمالي بنسبة ٦,٣ في المائة خلال العام ٢٠١٥ الشيء الذي يتوقع معه خفض معدل التضخم في المستوي العام للأسعار وفق موجهات البرنامج الخماسي وذلك في إطار سياسات دعم برامج الاستقرار الاقتصادي لضمان تنسيق سياسات القطاع المالي والنقدي على مستويات الحكم المختلفة ومن المتوقع أن يبلغ متوسط معدل التضخم بنهاية العام ٢٠١٥ حوالي ٢٥,٩ في المائة.

### أثر المشروع القومي للإسكان والتعمير في الحد من التشرد

٧٣- لا شك أن مشروعات الإسكان التي ينشئها صندوق الإسكان والتعمير تسهم في تحقيق الحياة الكريمة لشتى شرائح المجتمع مع التركيز على الفئات الضعيفة منه وتحقيق الأمن والاستقرار لهم. ففي الفترة من ٢٠٠٥ إلى ٢٠١٤ قام الصندوق - عبر أفرعه بولايات السودان المختلفة - بتشييد ٧٩ ألف وحدة سكنية. وتم تخصيص ميزانية سميت بمحفظة السكن الاقتصادي برئاسة البنك المركزي ومساهمة عدد كبير من المصارف التجارية وتم اختيار ست ولايات لتنفيذ المرحلة الأولى بمبلغ ٦١١ مليون جنيه لتشييد ١٧٨ ٧ وحدة سكنية، وقد اكتملت الإنشاءات بنسبة ٨٣ في المائة.

٧٤- فيما يتعلق بالنازحين جراء النزاعات المسلحة، فقد قدمت جامعة الدول العربية الدعم الذي تقرر تقديمه من المؤتمر العربي لدعم ومعالجة الأوضاع الإنسانية في دارفور نفذت منها ثلاث قرى نموذجية في دارفور لإيواء النازحين (المشردين داخلياً) بتكلفة بلغت خمسة مليون دولار أمريكي.

٧٥- كما قامت هيئة آل مكتوم الخيرية بتشييد ثلاث قرى نموذجية أخرى بثلاث من ولايات دارفور بواقع قرية لكل ولاية وبلغت جملة كلفتها أربعة مليون دولار.

### أثر التدابير المتخذة من أجل رفع مستوى الأحياء الحضرية الفقيرة

٧٦- المدن الجديدة التي استوعب فيها الذين تم ترحيلهم من الأحياء الشوائب غير المنظمة تمثلت في نظم الإسكان الشعبي الذي يتولاه الصندوق القومي للإسكان، وقد بلغ عدد المساكن المنفذة حتى العام ٢٠١٤ أكثر من ٧٢ ألف مسكن، هذا بالإضافة إلى خيار السكن الاقتصادي المذكور في الفقرة ٧٣ أعلاه.

### أثر التدابير المتخذة من أجل توفير المياه للسكان في جميع الولايات

٧٧- تلتزم وزارة الموارد المائية والري والكهرباء الاتحادية بتوفير مصادر المياه للإنسان والحيوان عبر مشاريع حصاد المياه ومحطات مياه الشرب في المدن والعمل على الحفاظ على البنية الأساسية للمنشآت القومية وتأمين استدامة المورد المائي بالكفاءة المطلوبة، حيث قامت وحدة مياه الشرب والصرف الصحي بالوزارة بعمل مشاريع مختلفة لسد النقص في المياه وتشمل هذه مشاريع المياه بالمضخات اليدوية - آبار - سدود - حفائر - محطات معالجة مياه في بعض الولايات السودان بقرض وتوفير مياه الشرب النقية ورفع نصيب الفرد إلى ٢٣ لتر/اليوم في الريف و ٦٠ و لتر/اليوم في الحضر على الأقل.

٧٨- كما أن هناك خطة للأعوام ٢٠١٥-٢٠١٩ الهدف منها رفع نصيب الفرد إلى ١٠٠ L/C/D في ثمانية ولايات على الأقل في الحضر:

الولاية	نصيب الفرد ٢٠١٤	نصيب الفرد ٢٠١٩	المشاريع
الجزيرة	٧٠	١٢٠	إدخال محطات جديدة في كل من مدني/أم مقت
النيل الأبيض	٤٠	١٠٠	إدخال محطة كوستي
سنار	٦٧	١٢٠	إدخال محطة سنار الجديدة
النيل الأزرق	٤٧	٤٩	
البحر الأحمر	٤٥	٤٧	
كسلا	٥٠	١٠٠	البرنامج الياباني
القضارف	٤٣	١٠٠	محطة مياه القضارف (البنك الإسلامي)
نهر النيل	٧٧	٧٨	
الشمالية	٦٤	٦٤	
شمال كردفان	٤٥	١٠٠	تأهيل وتحسين المصادر والخطوط
جنوب كردفان	٣٠	٣٠	
شمال دارفور	٣٩	٣٩	
جنوب دارفور	٣١	٨٥	مشروع مياه نيالا
غرب دارفور	٢٨	٤٠	

٧٩- أما بخصوص التدابير المتخذة لتحسين خدمات الصرف الصحي في المناطق الحضرية والريفية عملت الوحدة على تحسين الوضع الصحي والاهتمام بحماية موارد المياه من سوء الاستعمال والتلوث من خلال تنفيذ القوانين والتشريعات المتعلقة بذلك.

٨٠- في وحدة تنفيذ السدود تراعي الموافقة المسبقة لأصحاب المنطقة ويجاد كل الضمانات مع مراعاة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والبيئية واستغلال الموارد الطبيعية استغلالاً امثل بعيداً عن الهدر. كما تراعي حقوق الإنسان اقتصادياً واجتماعياً وبيئياً عند استخدام هذه الموارد.

*الخطوات التي اتخذتها الدولة الطرف من أجل مكافحة انعدام الأمن الغذائي*

٨١- أهم الخطوات التي اتخذتها الدولة في هذا الصدد هي دعم السلع الغذائية الأساسية وإنشاء مشاريع الأمن الغذائي حول المدن لإنتاج الخضار والأعلاف والألبان والدواجن، بالإضافة إلى دعم المخزون الاستراتيجي القومي للحبوب والغلل.

٨٢- أسهمت مفوضية العون الإنساني في دعم المتأثرين من أحداث النزاعات بالتعاون مع ديوان الزكاة الاتحادي والدفاع المدني وذلك بإرسال فريق إسناد فني إلى الولايات المتأثرة مثل ولاية شمال دارفور للوقوف على الأوضاع الإنسانية، وبالتنسيق مع الشركاء قامت المفوضية بتسيير قوافل دعم فني ومساعدات إنسانية.

٨٣- كما نظمت المفوضية ورشة تفكيرية لتكامل الأدوار والعلاقات التنسيقية بين المركز والولايات والشركاء في كل مراحل العملية الإنسانية و وكذلك تعديلات الدليل العام لموجهات

العمل الإنساني للعام ٢٠١٥ بما يتفق والمطلوبات القانونية ومراعاة الوضوح وتسهيل لإجراءات انسياب المساعدات للمحتاجين.

٨٤- وقعت المفوضية على خطة العمل المشتركة والتي قامت المفوضية بتنسيق جهود القطاعات الحكومية المساهمة في وضعها وتمويل يقدر بـ (١,٠٣) مليار دولار وتشتمل على حوالي (٣٤٩) مشروع يغطي (١١) قطاع خدمي وإنساني تشمل (الصحة والتعليم والأمن الغذائي وسبل كسب العيش والمياه وإصحاح البيئة والحماية والتغذية والإنعاش والعودة وإعادة الدمج والمأوى في حالات الطوارئ/المواد غير الطعمية وقطاع اللاجئين والتنسيق والخدمات المشتركة وقطاع الخدمات اللوجستية والاتصالات في حالات الطوارئ في كافة أنحاء السودان تستهدف ٥,٤ مليون (١٣) في المائة من اللاجئين وطالبي اللجوء) واشتملت الخطة على برامج ومشروعات تهدف إلى الانتقال التدريجي من الإغاثة إلى المعافاة وإعادة الإعمار.

٨٥- وقعت المفوضية اتفاقيات تعاون في مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر على المستويين الاتحادي والولائي بشأن أنشطة المساعدات الإنسانية ومنظمة الهجرة الدولية للتنسيق المشترك للمشروعات والأنشطة الإنسانية للمنظمة ومن هذه المشاريع:

م	المشروع	الولاية	الميزانية	ملاحظات
١	تعزيز وتنسيق المساعدات الإنسانية للسكان المتأثرين	جنوب وغرب كردفان ودارفور والخرطوم	٨٢٣ ٩٠٠ دولار	تنفيذ جزئي
٢	سبل كسب العيش	جنوب كردفان والنيل الأزرق وغرب كردفان	٢ ٥٠٠ ٠٠٠ دولار	تنفيذ جزئي
٣	مشروع الطوارئ والإيواء للنازحين	جنوب وشرق دارفور	٤ ٠٠٠ ٠٠٠ دولار	تنفيذ جزئي
٤	احياء المجتمعات المحلية عن طريق البرنامج المشترك لفض النزاعات	شرق دارفور وجنوب وغرب كردفان	٦ ٠٠٠ ٠٠٠ دولار	

٨٦- أعدت المفوضية مشروع خارطة الاحتياجات الإنسانية خارطة الاحتياجات الإنسانية وفقا لقطاعات الأنشطة والتوزيع الجغرافي للمناطق وذلك لتحقيق هدف توجيه التدخلات الإنسانية الدولية (أمم متحدة + منظمات) بما يتسق مع الخطط الوطنية والاستفادة القصوى من الموارد.

٨٧- من اهم أهداف هذا المشروع تتمثل في:

- ١- تحريك موارد المنظمات الوطنية للشراكة وسد الفجوة؛
- ٢- توفير المعلومة الحقيقية بصورة عملية في بناء خطة لتغطية الاحتياجات وتوفير المعلومة الحقيقية بصورة علمية تساعد في بناء خطة لتغطية الاحتياجات وتوفير المعلومة الحقيقية بصورة علمية في بناء خطة لتغطية الاحتياجات؛



- ٣- القيام بدراسات وبحوث عن مناطق المشاشة ومعسكرات النازحين والعودة؛
- ٤- توجيه الدعم الأجنبي وتحديد مهامه؛
- ٥- معرفة حجم الاحتياجات الحقيقية واستقطاب الدعم لها؛
- ٦- توزيع الفرص والدعومات بعدالة حسب الاحتياجات.

## المادة ١٢ - الحق في الصحة

*أثر مراقبة الأسعار والأنظمة ذات الصلة على الحصول على أدوية مأمونة ومعقولة التكلفة*

٨٨- يطبق الآن نظام للتأمين الصحي ويشمل قطاعات عريضة من العاملين بالدولة والقطاع الخاص والمتقاعدين. ويهدف إلى تحمل نفقات الرعاية الصحية والعلاجية لهؤلاء وأسرهم ممن تغطيهم مظلة التأمين الواسعة، وبذا أمكن عن طريق التكافل الاجتماعي توفير الفحوصات الطبية والدواء لمئات الألوف من محدودى الدخل والبسطاء بمقابل مادي رمزي. في ١٩٩٤ صدر قانون التأمين الصحي ويتعلق بنظام تكافلي حددت فيه مساهمة الفرد وفق مستوى دخله الشهري، وبموجبه يتمتع العامل وأسرته بمختلف الخدمات الصحية المطلوبة بغض النظر عن حجم الأسرة وتكلفة الخدمات المقدمة، ويدفع العامل الآن ٤ في المائة من مرتبه الشهري الأساسي وتكفل الدولة أو المخدم بـ ٦ في المائة من المرتب الأساسي للعامل كمساهمة في الاشتراك التكافلي للعلاج ولهذا تتولى الدولة كافة نفقات علاج العامل و٧٥ في المائة من قيمة الأدوية الموصوفة له وكذلك إجراء العمليات الكبرى والصغرى ولم تقتصر هذه الخدمة على العاملين بالدولة فقط وإنما تشمل كافة المواطنين - الطلاب والشرائح الصغيرة من العاملين في الدولة التي يتولى ديوان الزكاة دفع الأقساط الشهرية عنهم.

٨٩- اعتمدت الدولة سياسة دوائية قومية بوضع استراتيجية ربع قرنية ٢٠٠٥-٢٠٢٩ وكذلك السياسة الدوائية الوطنية في السودان ٢٠٠٥ وفيها تم تطوير عملية مراقبة الأسعار ولوائح لضمان أن يحصل كل مواطن على الدواء الذي يحتاجه وبأسعار معقولة. وتم تنفيذ هذه الاستراتيجية من قبل الدولة وشملت تطوير نظام التأمين الصحي الوطني وتخفيض التكاليف من خلال الإعفاء من الرسوم الجمركية والضرائب وتنظيم هوامش الربح بالإضافة لإصلاح استراتيجيات العرض لزيادة توافر الأدوية المأمونة والفعالة بأسعار معقولة.

*فعالية التدابير المتخذة من أجل ضمان الحصول على الخدمات الأساسية في مجال الصحة الجنسية والإنجابية*

٩٠- إن التدخلات التي تقدم من أجل ضمان الحصول على الخدمات الأساسية في مجال الصحة الجنسية والإنجابية تتمثل في الآتي:

- إعداد الحد الأدنى من الخدمات الأولية للصحة الإنجابية حال الطوارئ والأزمات وتدريب الكوادر عليها؛
- إعداد دليل المعالجة السريرية لحالات الاغتصاب؛
- الحد من انتقال فيروس نقص المناعة البشرية عن طريق الاحتياطات العامة والوقاية الذكرى والدم الآمن والحد من زيادة الوفيات والاعتلال بين الأمهات والمواليد.

٩١- فيما يتعلق بالقبالات فقد تبنت وزارة الصحة في العام ٢٠٠٠ مبادرة إنشاء أكاديمية العلوم الصحية كمؤسسة تعليمية معنية بسد النقص وتطوير تعليم القبالة والتمريض والمهنة الصحية المساعدة حيث حظيت هذه المبادرة برعاية سياسية رفيعة متمثلة في رئيس الجمهورية ونائبه مما أتاح لها توفير التمويل وتقوية وتعزيز شراكاتها محلياً وإقليمياً ودولياً، وتطوير بنيتها التحتية وأفرعها ومراكزها التدريبية بالعاصمة والولايات، حيث يتم تطوير جودة تدريب القبالات في المدارس المنتشرة بولايات السودان وتوفير معيناته.

### تطوير تدريب القبالات

٩٢- درج السودان في تدريب القبالات في السنين الفائتة على اعتماد مناهج تعد بطريقة مبسطة وهناك أكثر من منهج معتمد في التدريب: منهج قابلة القرية ومنهج القابلة الممرضة ومنهج في القبالة.

٩٣- قامت الأكاديمية ووزارة الصحة الاتحادية بمساعدة كافة شركائها الداعمين بالاهتمام بتوفير منهج متكامل للقابلة حيث تمت المراجعة الفنية للمهارات والمعارف والمطلوب للقابلة وقد خرجت بتصور متكامل لمنهج تدريب القابلة والذي سمي بمنهج قابلة المجتمع.

### منهج قابلة المجتمع

٩٤- يهدف لتأهيل قابلات مجتمعات قادرات على توفير الرعاية الفاعلة وخدمات القبالة المناسبة لتحسين صحة النساء والأطفال حديثي الولادة والأسر في مختلف البيئات. وقد بلغ عدد القبالات حتى العام ٢٠١٤ عدد ١٩ ٥٤٨ بعد أن كان العدد ٧ ٥٧٥ قابلة في العام ٢٠٠٠.

### التدابير المحددة للحد من حمل المراهقات

٩٥- الاهتمام بصحة الشباب والمراهقين الإنجابية يعد أحد أولويات مكونات الصحة الإنجابية بالسودان، حيث توجد حزمة متكاملة تهتم بصحة الشباب والمراهقين الإنجابية وتثقيفهم وتزويدهم بكل الجوانب الصحية المتعلقة بصحتهم الإنجابية بالإضافة إلى مراجع وأدلة لمقدمي الخدمة.

٩٦- سعت وزارة الصحة إلى بناء شراكات فعالة وذكية مع منظمات الأمم المتحدة ومنظمات عالمية أخرى لدعم برامج صحة الأمومة والطفولة عامة وتدريب القبالات خاصة.

أثر التدابير الرامية إلى معالجة الوصم الاجتماعي والتمييز ضد الأشخاص المصابين أو المتأثرين بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز

٩٧- حتى وقت قريب لم يكن بمقدور أي مصاب بمرض الإيدز في السودان أن يجاهر بمرضه أو يعلنه حتى للمقربين منه، خوفاً من الوصمة الاجتماعية في مجتمع كان يرى هذا المرض عاراً اجتماعياً ولكن النظرة تبدو مختلفة الآن، إذ بدأ المجتمع في تغيير نظره تجاه المتعاشين مع الإيدز. ويرجع الفضل في ذلك إلى إنشاء البرنامج القومي لمكافحة الإيدز بوزارة الصحة الذي يقوم بالدور الأساسي في التوعية والتثقيف بكافة الجوانب المتعلقة بهذا المرض وفق خطط وبرامج محددة. كذلك فقد تشكلت العديد من جمعيات المتعاشين مع الإيدز وجمعيات أصدقاء المتعاشين مع المرض في عدد من ولايات السودان.

### المادتان ١٣ و ١٤- الحق في التعليم

التدابير المتخذة من أجل تحسين فرص الحصول على التعليم، لا سيما في المناطق الريفية النائية

٩٨- هناك جهود مبذولة من وزارة التربية والتعليم لتحفيز الحلول المبتكرة لتعليم الذين يصعب الوصول اليهم والمتأثرين بالفقر والنزوح انطلاقاً من خططها واستراتيجياتها نحو تحقيق أهدافها التي ترمي إلى إتاحة فرص متكافئة للأطفال والشباب خارج المدرسة لذا تبنت عدد من المشروعات في العامين ٢٠١٤ و ٢٠١٥ على النحو التالي:

#### • مشروعات ٢٠١٤:

- ١- مشروع الأطفال والشباب خارج المدرسة: وهو مشروع بدأ منذ العام ٢٠٠٥ الهدف منه تأهيل الأطفال والشباب من (٧-٢٤) سنة؛
- ٢- مشروع علم طفل: كانت بدايته منذ العام ٢٠١٣ وحتى ٢٠١٦ يهدف إلى تعليم وتأهيل الأطفال من (٦-١٣) سنة؛
- ٣- التعليم الإلكتروني: كانت بدايته في العام ٢٠١٠ ويهدف إلى الوصول إلى المجتمعات التي يصعب الوصول إليها.

#### • مشروعات ٢٠١٥:

- ١- مشروع الحملة القومية الشاملة: بدايته في ٢٠١٥ وحتى العام ٢٠١٧، ويهدف إلى محو أمية مليوني أُمي بحلول ٢٠١٧؛
- ٢- مشروع عالم متعلم في ظل تنمية مستدامة: بدايته في ٢٠١٥ وحتى العام ٢٠١٨ ويهدف إلى بناء قدرات العاملين في مجال محو الأمية وتعليم الكبار وإنشاء مراكز مجتمعية متكاملة في ثلاث ولايات.

### جدول يوضح تسجيل الأطفال والمراهقين حسب الفئات العمرية والنوع للعام ٢٠١٢

الوصف	٩-٧ سنة			١٠-١٤ سنة			١٥-٢٤ سنة			المجموع	
	إناث	ذكور	المجموع	إناث	ذكور	المجموع	إناث	ذكور	المجموع	ذكور	المجموع
الدارسون	٢٠١٦٠	١٥١٨٢	٣٥,٣٤٨	٢٤٠٧٨	٢١٩٢٢	٤١,٠٠٠	١٣٩١٦	١١,٥٦٩	٢٥٤٨٥	٤٨٥٧	١٠٦٨١٣
الفصول	٨٢٣	٦٤١	صفر	٧٠٣	٥٦٩	١٣٧٢	١١٥٦٥	٩٠٢	٢٠٥٨	٢١١٢	٤٧٩٤

### جدول يوضح السكان خارج المدرسة في الولايات حسب الفئات

الولاية	٩-٧ سنة			١٠-١٤ سنة			١٥-٢٤ سنة			برامج محو الأمية	
	ذكور	إناث	المجموع	ذكور	إناث	المجموع	ذكور	إناث	المجموع كلي	٢٥-٤٥ سنة فاكتر	برامج محو الأمية
السودان	2E+06	٦٨١٩١٢	٢٨٨٩٦٩٠	١٠٨١٦٠٠	٦٣٧٨٥٢	١٧١٩٤٥٢	1E+06	١٠٠٧٨٧٧	٢٤٠٠٧٥٣	7E+06	١١٠٢٠٢٩٥

### المستهدفين للعام ٢٠١٥

الولاية	٩-٧ سنة			١٠-١٤ سنة			١٥-٢٤ سنة			برامج محو الأمية	
	ذكور	إناث	المجموع	ذكور	إناث	المجموع	ذكور	إناث	المجموع كلي	٢٥-٤٥ سنة فاكتر	برامج محو الأمية
السودان	٧٥٠٨٧	٥٨٨٨٢	١٣٣٩٦٩	٥٤٦٥٨	٦١٩٤٤	١١٦٦٠٢	٣٩٦٤٩	٥٧٣٧٩	٩٧٠٢٨	٣٤٧٥٩٩	٢٣٥٦٤٥

الفئة الأولى (٩-٧)			
الولاية	ذكور	إناث	المجموع
السودان	٢٧٦٣٩	٣٦٦٦٨	٦٤٣٠٧

جدول يوضح إحصاء الدارسين بالولايات حسب الفئات العمرية والمستويات والجنس في برنامج الأطفال والشباب خارج المدرسة

الفئة الثانية (١٠-١٤)						
المستوى الأول		المستوى الثاني		المستوى الثالث		المجموع
ذكور	إناث	ذكور	إناث	ذكور	إناث	
١٢٧١٦	١٨١٧٦	٧٥٨٦	٨٩٩٠	٥٦٠٤	٤٥٧٧	٥٧٦٤٩

جدول يوضح إحصاء الدارسين بالولايات حسب الفئات العمرية والمستويات والجنس في برنامج الأطفال والشباب خارج المدرسة

الفئة الثالثة (١٥-٢٤)						
المستوى الأول		المستوى الثاني		المستوى الثالث		المجموع كل الفصول
ذكور	إناث	ذكور	إناث	ذكور	إناث	
٦١١٥٦	١٠٨٣٦	٤٦١٧	٥٥١٠	٣٠٨٦	٣٩١٢	٢١٠٨٧٨

إحصاء المراكز بالولايات حسب الفئات العمرية

عدد فصول الفئة الثانية (١٠-١٤)														عدد فصول الفئة الثالثة (١٥-٢٤)				
الولاية		(٩-٧)		المستوى الأول		المستوى الثاني		المستوى الثالث		المستوى الأول		المستوى الثاني		المستوى الثالث		المستوى الأول		المجموع
ذكور	إناث	المجموع	ذكور	إناث	المجموع	ذكور	إناث	المجموع	ذكور	إناث	المجموع	ذكور	إناث	المجموع	ذكور	إناث	المجموع	السودان
١٠٦٦	١٣٢٩	٢٣٩٥	٧٠٨	٩٢٨	١٦٣٦	٤١٤	٥٤٦	٩٦٠	٢٨٢	٣٤٢	٦٢٤	٣٣٧	٤٠٩	٧٤٦	١٥٦	٢٢١	٣٧٧	٤٩٤٦

## مراكز التعليم البديلة (مشروع علم طفل) للعام ٢٠١٥

مراكز التعليم البديلة (مشروع علم طفل) للعام ٢٠١٥						
الولاية			مراكز الفئة الأولى (٧-٩)		مراكز الفئة الثانية (١٠-١٤)	
ذكور	إناث	المجموع	ذكور	إناث	المجموع	كلي
سنار	١٠	٤٨				
ج. كردفان	٣٩	٥٠				
كسلا	١٠٠	١١٠				
النيل الأزرق	٠	٠				
ش. كردفان	٥٧	٨٤				
ش. دارفور	٦١	٧٠				
غ. كردفان	٩٣	٩٠				
ج. كردفان	١٤٦	٢١٧				
وسط دارفور	١١	٨				
القضارف	١٥٣	٢٠١				
الخرطوم	٣٩٧	٤٣١				
البحر الأحمر	١١	١٥				
الشمالية	٨	١٠				
الجزيرة	٦	١٦				
شرق دارفور	٢٠	٣٠				
النيل الأبيض	٥	٥				
الجملة	١١١٧	١٣٨٥				

مدى فعالية التدابير التي تضمن تمتع جميع المجموعات الإثنية بالحقوق الثقافية على قدم المساواة

٩٩- تنص المادة ٤(ج) من دستور السودان على أن: "التنوع الثقافي والاجتماعي للشعب السوداني هو أساس التماسك القومي، ولا يجوز استغلاله لإحداث الفرقة". كما تنص المادة ٨(١) على أن: "جميع اللغات الأصلية السودانية لغات قومية يجب احترامها وتطويرها وترقيتها". والفقرة (٤) من المادة ٨ تقرأ كالاتي: "يجوز لأي هيئة تشريعية دون مستوى الحكم القومي أن تجعل من أي لغة قومية أخرى، لغة عمل رسمية في نطاقها وذلك إلى جانب اللغتين العربية والإنكليزية". والمادة ١٣(٤) تؤكد التنوع الثقافي والاعتراف به بالنص على أن: "تعترف الدولة بالتنوع الثقافي في السودان وتشجع الثقافات المتعددة على الازدهار المنسجم والتعبير عن نفسها عبر وسائط الإعلام والتعليم". وضمنت المادة ٤٧ من الدستور للمجموعات العرقية حق

التمتع بموروثاتها الثقافية وذلك بالنص على: "يكون للمجموعات العرقية والثقافية الحق في أن تنعم بثقافتها الخاصة وتطورها بحرية، وللمنتميين لهذه المجموعات الحق في أن يمارسوا معتقداتهم ويستخدموا لغاتهم ويراعوا أديانهم وأعرافهم وينشئوا أطفالهم في إطار تلك الثقافات والأعراف".

---